

مبدأ الاختصاص في الدراسات النقدية للحديث

The Principle of Competence in Critical Studies of Hadith

المعهد العالي للحضارة الإسلامية. جامعة الزيتونة. تونس.	الحضارة الإسلامية	أسماء النوري * Asmaa Al-Nouri nouriasma987@outlook.fr
--	-------------------	---

الإرسال: 2023/10/28 /القبول: 2023/12/06 /النشر: 2024/04/16

ملخص:

إذا كان مدار العمل الحديثي يتمحور حول الحكم على الحديث من جهة القبول والردّ، فإنّ منهجهم العلمي يقوم على مباحثة دقيقة شاملة لمختلف الجوانب المؤثرة في الرواية، وهو ما يكشف عن ملامح النقد عند المحدثين.

لذلك تحضر مسألة القرائن لتؤكد على موضوعيّة النقّاد في الحكم على الرواة والمرويات على غرار قرينة الاختصاص التي يخصّها هذا البحث بالدراسة للوقوف على مجال حضورها في الدراسات الحديثيّة وأثارها في مجال رواية الحديث.

الكلمات المفتاحية: الاختصاص؛ الرواة؛ الحديث؛ الحكم؛ القرائن.

Abstract:

If the focus of hadith scholarship revolves around evaluating hadiths for their acceptance and authenticity, the scientific approach employed involves a thorough and comprehensive discussion of various factors influencing the tradition. This process highlights critical features among modernists. Therefore, the issue of evidence is pivotal in emphasizing the objectivity of critics in assessing narrators and their narratives, akin to the presumption of competence addressed in this research to ascertain its relevance in the realm of hadith studies and its impact on the field of hadith transmission.

Keywords: Jurisdiction; Narrators; Hadith; Judgment; Clues.

* - الباحث المرسل: nouriasma987@outlook.fr

*- مقدمة

إنّ الاعتراف بنظرية القرائن في المجال الحديثي بارز في المدونة التطبيقية على غرار كتب السؤالات والعلل والجرح والتعديل وغيرها وهو ما يدعو إلى البحث في وجوها وآثارها خاصة ضمن مجال التعليل ثبوتاً وانتفاءً والترجيح عند وقوع الاختلاف. دون أن نغفل عن مقتضيات القرائن في الحكم النسبي على الرواة توثيقاً وتضعيفاً وهو ما ينفي كون الحكم في جميع الحالات مطلقاً فلا التوثيق توثيقاً مطلقاً ولا التضعيف تضعيفاً مطلقاً، وإنّما يخضع الراوي لمسار علمي دقيق يعتني بجميع الجوانب المؤثرة في الرواية تقوية وتضعيفاً عبر البحث المتشعب في شبكة الروابط والصلات بين رواية الحديث.

حيث ينصّ المحدّثون على مسألة الاختصاص في إطار العلاقة بين الرواة على اختلاف أسبابها ضمن القرائن المعتمدة في الحكم على الراوي ومرويه. لذلك تتمركز إشكالية البحث حول مجال حضور مبدأ الاختصاص ضمن نظرية القرائن وأبرز آثاره النقدية على الرواية الحديثية.

وهو ما يدعو إلى توزيع مادة البحث على ثلاثة مباحث يعتني المبحث الأول بدراسة مفهوم الاختصاص ويعتني المبحث الثاني ببيان أسباب القول بالاختصاص في رواية الحديث في حين يدرس المبحث الأخير أثر قرينة الاختصاص في نقد الرواية. واتبعت في ذلك المنهج الاستقرائي والتحليلي وذلك بجمع المسائل ذات الصلة بالموضوع وتحليلها للوقوف على مقتضياتها المنهجية والنقدية في الحكم على الرواية.

○ المبحث الأول: الحقل الدلالي لمصطلح الاختصاص

إنّ أول ما يستعمل به بيان المفهوم بما يعين على ضبط الجهاز المفاهيمي للمصطلح على غرار الجهة اللغوية للفظ وكذلك المعنى الاصطلاحي.

حيث يرد الاختصاص في الحقل اللغوي من مادة خصص، يقال "خصّه بالشئ" يخصه خصاً وخصوصاً وخصوصية وخصوصية، والفتح أفصح، وخصيصى وخصصه واختصه: أفرده به دون غيره. ويقال: اختص فلان بالأمر وتخصص له إذا انفرد،

وخصّ غيره واختصه بیره. ويقال: فلان مخص بفلان أي خاص به وله به خصية". (ابن منظور ج، 1413-1992، 24/7).

أما من حيث الاصطلاح فيعزّ وجود تعريف لهذا المصطلح لسببين هامّين أولهما الممارسة العملية لمباحثه في المدوّنة الحديثيّة دون التعرّيج على الوضع الاصطلاحي وثانيهما ورود الاختصاص ضمن نظرية القرائن الحديثيّة في الدراسات المعاصرة التي قامت على استقراء وتحليل القرائن التي اتبعها المحدثون في عملهم النقدي. لذلك اعتبر: "من أهم القرائن التي بُني عليها علم العلل في التّرجيح بين الرّواة المختلفين على شيوخهم المكثّرين". (الباقي. ع، 1425 هـ، ص 70).

ونلاحظ من الأخير كشف بعض الملامح النظرية للمصطلح من خلال التركيز على آثاره وهو ما لا يفصح عن حقيقة الاختصاص بما يكشف على مغايّرتة لغيره في الدراسة الحديثيّة لمدوّنة السنّة.

ويمكن تعريف الاختصاص عند المحدثين بالقول أنّه: انفراد الراوي بحديثيّة معتبرة مؤثّرة على رواية الحديث.

والملاحظ اللّغويّ بارز في التعريف الاصطلاحي لما يتضمّنه الأخير من معاني الانفراد والمغايرة.

-شرح التعريف:

انفراد الراوي دلالة على مرجع الاختصاص وهم الرّواة بحديثيّة معتبرة في الرواية الحديثيّة من مثيل الاختصاص بشيخ معيّن أو بلد معيّن أو وقت معيّن وغيرها... وهذا الاختصاص له آثار في المجال الحديثي على الرّواة توثيقا وتضعيفا وعلى المرويّات قبولا وردّا وترجيحا عند الاختلاف وتعليل المرويّات لذلك ارتأينا التنصيص على الرواية الحديثيّة لما تدلّ عليه على المجال الجامع لمباحث الرواية.

سبق الإشارة إلى الحضور التطبيقي لمبدأ الاختصاص عند المحدثين في العمل النقدي والنظر التمحيصي للمرويّات، وهو ما يُجوّز الحديث على نظرية القرائن في الدراسة الحديثيّة لنصوص السنّة.

ويستحبّ في هذا السّياق ذكر المقصود بالقرينة فقد عرّفها الجرجاني بقوله " أمر يشير إلى المطلوب." (الجرجاني، ع، 1403-1983، ص174).

حيث يتّضح أكثر بالتّظر في لدراسات المعاصرة على غرار ما عرف به أحمد معبد القرينة بأنّها "ما يدل على المراد دون تصريح به وذلك مما يكون له تعلق مباشر او غير مباشر من الالفاظ والعبارات التي تؤثر في توجيه دلالة اللفظ او العبارة المستعملة في بيان درجة حديث الرّاوي أو بيان حاله جرحا وتعديلا." (معبد. أ، 1425-2004، ص 23).

والاعتداد بالقرائن متأصل في العمل النقدي لأنّمة الحديث من خلال صنيعهم وتنصيبهم على اعتبار القرائن في النظر النقدي للرّواية.

قال النووي: "لكن الحفاظ يعرفون كذب الكذابين بقرائن." (النووي .م، 1416-1991، 1/112).

قال ابن حجر: "والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والرد، بل يرجّحون بالقرائن." (ابن حجر. أ، 1404هـ/1984، 2/687).

وهو ما يؤكّد حضور نظريّة القرائن في تفسير مسالك الأئمّة في التصحيح والتضعيف واعتباره من المراجع الكاشفة لمنهجهم العملي في التخرّيج على غرار مسألة تعارض الوصل والإرسال فقد أرجع ابن حجر مذهب الشيخين في تحقيق هذه المسألة إلى أنّهما " ليس لهما في تقديم الوصل عمل مطرد بل هو دائر مع القرينة فمهما ترجّح بها اعتمدها." (ابن حجر. أ، 1379 هـ، 10/203).

وهو بهذا المنحى يقرّر حضور القرائن كنظريّة متأصلة في دراسة المباحث الحديثيّة ونقد الرّواية.

○ أسباب القول بالاختصاص في رواية الحديث:

تكمن أهميّة بيان أسباب الاعتداد بالاختصاص قبل البحث على الآثار المترتبة عنها في مجال الرّواية في وجاهتها ضمن العمل الحديثي وهو ما يكشف عن سمات عمل المحدثين في التمهّيص والنقد.

ويمكن ردّ أسباب القول بالاختصاص في مجال رواية الحديث إلى اعتبارها ضمن العلامات المفسّرة لحال الرواة أو المرويات فإن قلنا الأوّل فإنّ الرواة يتفاضلون بل ويتباينون في الرواية عن شيوخهم حتى عدّت الرواية عنهم من مظانّ الاختصاص. ومزيّة ذلك بلوغ أتمّ مرتبة في الحفظ والإتقان لمرويات من أخذوا عنهم بحيث تترجح جانب الضبط على الوهم والخطأ.

إذ الطبيعة البشريّة تقتضي بالجبلة احتمال الخطأ وما يعتري الذاكرة من النسيان والوهم وقد اتخذ المحدثون لصيانة الرواية ممّا قد يشوبها معايير نقدية دقيقة تقلّل أكثر ما يمكن من تبعاتها على الرواية بما يرجّح جانب الإتقان والضبط. لعلّ ذلك يفسّر الاعتماد بالاختصاص بموارده الكثيرة حيث نستهل القول باختصاص الشيوخ وهو منصوص بكثرة في كتب الحديث ولنقدّ الحديث عبارات كثيرة في الدلالة على ذلك:

قال ابن معين: "ليس أحد أثبت في أيوب من حماد بن زيد". (الرازي، 1271-1952، 181/1).

وما روي عن أبي زرعة: "أثبت أصحاب أبي إسحاق الثوري وشعبة وإسرائيل، وشعبة أحب إلي من إسرائيل". (الرازي، 1271-1952، 370/4).
وقول علي ابن المديني في ابن جريج: "ما كان في الارض أحد أعلم بعطاء من ابن جريج". (الرازي، 1271-1952، 375/5).

وللقول بالاختصاص عن الشيوخ قرائن مختلفة أهمّها:

✓ الحفظ والإتقان لمروياتهم:

قال ابن المبارك: "الحفاظ عن الزهري ثلاثة: مالك، ومعمّر وابن عيينة، فإذا اجتمع اثنان منهم على قول أخذنا به". (الزيلي ج، 1418-1997، 294/2).
وما روي عن وكيع قوله: "ما بقي أحد أحفظ لحديث طويل من أبي داود الطيالسي". (الرازي، 1271-1952، 228/1).

وأقوال النقّاد والأئمّة في ذلك كثيرة تنصبها على اختصاص الرواة بشيوخهم لاعتبار قوّة الحفظ والإتقان لما رواوا عنهم، وهو أدعى بالاعتبار لمظنّة تحقّق أحد أقسام التوثيق للرواة وهو معيار الضبط الذي يستلزم منه انتفاء الوهم والخلل في الرواية.

✓ طول الملازمة:

يمكن اعتبار طول الملازمة للشيخ أحد الطرق المعينة على ضبط المرويّات وأهمّ قرينة للقول بالاختصاص في الشيوخ.

ومردّد ذلك الآثار المترتبة عن ملازمة الشيوخ على أداء الرواية الحديثيّة، حيث تفصح عن مرتبة الراوي في الحفظ والإتقان كما تحضر لتعضيد روايته وجبر الضعف الذي قد يعتريه من مشاكل الحافظة.

إذ الملازمة للشيخ تعني طول الصحبة له ومن المحدثين من لازم الشيخ في السفر والحضر كما روي عن يونس بن يزيد الأيلي قوله: "كان عقيل يصحب الزهري في السفر والحضر". (الرازي، 1271-1952، 43/7)

ونذكر من أقوال الأئمّة في اعتبار الملازمة قول الشافعي: "لا أحسب عالما بالحديث يشكّ في أنّ مالكا أحفظ لحديث نافع من أيوب لأنّه كان ألزم له منه". (الرازي، 1271-1952، 154/5)

✓ الكتابة عن الشيخ:

قال ابن إدريس: "ليس أحد أثبت في ابن إسحاق من زياد البكائي وذلك أنّه أملى عليه إملاء، مرتين بالحيرة". (الرازي، 1271-1952، 538/3)

وهو ملحظ في نقد الأئمّة وبيان مراتب الرواة وتفاوت مراتبهم في الحفظ والإتقان عن شيوخهم فحين سأل أبو طالب أحمد بن حنبل عن شريك وإسرائيل، قال: "إسرائيل كان يؤدي ما سمع، كان أثبت من شريك. قلت من أحبّ إليك يونس أو إسرائيل في أبي إسحاق؟ قال: إسرائيل لأنّه صاحب كتاب". (الرازي، 1271-1952، 231/2)

قال عبد الله بن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حكم بينهم". (المزي، ج، 1400-1980، 8/25)

و قول يحيى بن معين: "شعيب بن أبي حمزة من أثبت الناس في الزهري، كان كاتباً له".
(ابن معين. ي، 1408-1988، ص394).

ومن المقرّر عند المحدثين أن ضبط الكتاب قسيم ضبط الصدر في اختبارهم لحال
الرّواي في جانب ضبط الرّواية.

ومن النّقاد من قدّم ضبط الكتاب على الصدر من ذلك ما روي عن ابن معين قوله: "هما ثبت حفظ وثبت كتاب قال: فقلت له يا أبا زكريا أيهما أحب إليك ثبت حفظ أو ثبت كتاب قال: ثبت كتاب". (الخطيب البغدادي. أ، دون تاريخ طبع، 38/2).
لذلك كان اعتبار الكتابة عن الشيخ أدعى بالاعتبار في مسألة الاختصاص لأثره في
توثيق مروياتهم وصيانتها من التحريف والتغيير منذ السماع عنه والتصحيح للكتاب
إلى أن يؤدّي منه.

وبذلك يحصل مزيد ثبت وتأكد من صحّة المرويّ عن الشيخ، لمزّية التوثيق الكتابي في
دفع ما قد يعتري الحفظ من مزالق الخطأ والوهم بحيث إذا اختلف الرّواة عنه كان
الكتاب حجة بينهم بشريطة صيانتها والمحافظة عليه من التغير والتصحيح.
إذ التنصيص على هذا المسلك في عمل النّقاد يفسّر منهجهم في الترجيح بين الثّقات
لمزّية أحدهم بالكتابة عن الشيخ ممّا يقرّر أنّ الحكم على المرويّات عمل دقيق تتداخل
فيه القرائن لدراسة حال الرّاوي من حيث التوثيق والتضعيف والمرويّ من حيث
القبول والردّ.

✓ الاختصاص بالرّواية قبل الاختلاط:

استعمل المحدثون قرينة قدم السّماع للتأكد من قوّة حفظ الشيخ والرّواية عنه في
مرحلة يغلب الظنّ عليها أن يكون حال الشيخ أقرب للحفظ والإتقان للمرويّات،
خاصّة وأنّ الكبر في السنّ مظنة النسيان والخطأ والإصابة بالعوارض كالمرض وغيره
ممّا قد يعود على التحديث بالوهم والضعف.

قال الذهبي: "فإن الحافظ قد يتغير حفظه إذا كبر، وتنقص حدة ذهنه، فليس هو في شيخوخته كهو في شببته، وما ثم أحد بمعصوم من السهو والنسيان". (الذهبي. ش، 1405-1985، 35/6).

ولعلّ اهتمامهم بالاختلاط ومرويات المختلطّين وضبطهم لمراحل التحديث قبل وبعد وأثناء الاختلاط يكشف عن دقّة العمل الحديثي في الفحص والتمحيص وكشف أحوال الرواة والترجيح بين الرواة حال الاختلاف، قال ابن حجر: "وإنما رجّح البخاري رواية أبي نعيم جريا على قاعدة المحدثين لأنّ من جملة المرجحات عندهم قدم السماع لأنّه مظنة قوة حفظ الشيخ". (ابن حجر. أ، 1379 هـ، 366/01).

لذلك كان التحديث عن الشيخ قبل الاختلاط قرينة لقبول الرواية لانتفاء الباعث على تضعيف مرويات المختلط، فحين سئل يحيى بن معين، عن عطاء بن السائب، قال: "كان قد اختلط فمن سمع منه قبل الاختلاط فحيد، ومن سمع منه بعد الاختلاط فليس بشيء..". (الجرجاني. إ، 1418-1997، 73/7).

✓ الرواية عن البلدان:

المقصود بالرواية عن البلدان، أن يختصّ الراوي بمرويات بلد معيّن، لما يفصح ذلك عن خبرة واطلاع، وقد يقدّم الراوي عند الاختلاف بقريّة كونه بلديّ الشيخ لاقتراح ذلك بأسباب الحفظ والإتقان والملازمة وغيرها ممّا يرجّح جانب الصحّة عن الخطأ. فحين سئل يحيى بن معين عن ابن وهب والمقرئ، قال: "ابن وهب أحب إلي من المقرئ وأعلم بحديث المصريين، وأحفظ لأسماء مشايخهم، وأكثر حديثاً". (ابن معين. ي، 1408-1988، ص305).

وقال البخاريّ في إسماعيل بن عيّاش: "ما روى عن الشاميين فهو أصح". (البخاري. م، دون تاريخ طبع، 370/1).

وذكر ابن عدي "ومن حديث العراقيين إذا رواه ابن عيّاش عنهم، فلا يخلو من غلط يغلط فيه إما أن يكون حديثاً موصولاً يرسله أو مرسلًا يوصله أو موقوفًا يرفعه. وحديثه عن الشاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم الحديث. وفي الجملة إسماعيل

بن عياش ممن يكتب حديثه ويحتج به في حديث الشاميين خاصة". (الجرجاني. إ. ع، 1418-1997، 1/488).

فحين سئل أبو حاتم الرّازي عن الأوزاعي قال: "الأوزاعي أعلم به؛ لأنّ شدّاد دمشقي وقع إلى الإمامة، والأوزاعي من أهل بلده، والأوزاعي أفهم به"، إذ يمكن القول أنّ هذا المنهج مطرد عند علماء الحديث والأئمة النقاد على اختلاف بينهم في التطبيقات، حيث يمكن اعتبار الاختصاص قرينة من قرائن العمل النقدي للرواية الحديثية وهو بدوره يكشف عن طبيعة النقد عند المحدثين الذي يقوم على منهج علمي دقيق عبر شبكة معقدة من الاعتبارات والقرائن والعلامات الموصلة إلى حكم يغلب الظنّ على صحّته.

ثمّ إن الآثار المترتبة على اعتبار قرينة الاختصاص تشمل الرّاي والمروي على اختلاف بينها في مجالاتها التفصيليّة لكنّها تشمل علم الرّجال والمرويات توثيقاً وتضعيفاً وترجيحاً.

○ المبحث الثالث: أثر قرينة الاختصاص في نقد الرواية

نخصّص هذا المبحث لدراسة حضور قرينة الاختصاص في مجال رواية الحديث، والتي تكشف ضمناً عن عقلية المحدثين في صياغة المنهج النقدي في دراسة الحديث، أي من حيث الوصول إلى موثوقيّة المروي وقبوله ضمن دائرة الاحتجاج والتشريع. هذا من حيث التأسيس النظري للمباحث التخصصيّة لعلوم الحديث، وعموماً فلا مانع من إبراز كليّات المسار النظري للمحدثين في إطار ربط عرى عقل المسلم اليوم بالمسار النقلي لمدرسة السنّة ممّا يعزّز الاطمئنان لجهود المحدثين في العناية بالحديث النبوي.

وعليه يمكن في البداية بيان أثر قرينة الاختصاص على نقد الرواية والذي بدوره يحيلنا إلى الحديث عن:

أولاً-طبقات الحفاظ:

من المجالات التي اعتنى بها المحدثون طبقات الحفاظ ومراتب أصحابهم، فجعلوا لهم مراتب في سلم التوثيق تتمايز أدراجه في الضبط والإتقان لحديث الحافظ مع اشتراكهم جميعاً في مسعى الضبط والإتقان، وإن يبدو في هذا النظر جانب خفاء على أنّ المقرّر مثلاً في توثيق الرواة وتصحيح الحديث توفر شرط تمام الضبط وهو من حيث العموم متوقّف فهم فلا مزية لهذا التفريق والتمييز، ولكنّ الواقع الحديثي للرواية يكشف وقوع الاختلاف بين الثقات فيمن عرفوا بالرواية عنهم وهو ما يطلب من النّاقد البحث في وجوه الترجيح عند الاختلاف، خاصّة وأنّ الترتيب السليّ يساهم في تسهيل عمليّة الترجيح لدلالة تلك المراتب على قوّة الإتقان والحفظ.

لذلك يعتمد المحدثون قرينة الاختصاص في هذا المسار النقدي لتمحيص مروياتهم حيث نلاحظ مزية الاختصاص في هذا الترتيب على أنّ وجهة التقديم معتمدة على علامات من مثيل طول ملازمة أو إكثار الرواية أو قوّة الضبط لحديث الشيخ وغيرها من العلامات التي تعدّ مظنة الاختصاص.

ويمكن التمثيل مثلاً بأصحاب الزهري الذين جعلوا على خمس طبقات، غاية ما يمكن الالتفات إليه ما هو معتبر في التمييز بين طبقة وطبقة.

يقول ابن رجب الحنبلي: "أصحاب الزهري خمس طبقات، الطبقة الأولى: جمعت الحفظ والاتقان، وطول الصحبة للزهري، والعلم بحديثه، والضبط له، كمالك، وابن عينة، وعبيد الله بن عمر، ومعمّر، ويونس وعقيل، وشعيب، وغيرهم، وهؤلاء متفق على تخرّيج حديثهم عن الزهري.

الطبقة الثانية: أهل حفظ واتقان، لكن لم تطل صحبتهم للزهري، وإنما صحبوه مدة يسيرة، ولم يمارسوا حديثه، وهم في اتقانه دون الطبقة الأولى، كالأوزاعي، والليث، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، والنعمان بن راشد ونحوهم، وهؤلاء يخرج لهم مسلم عن الزهري.

الطبقة الثالثة: لازموا الزهري، وصحبوه، ورووا عنه، ولكن تكلم في حفظهم كسفيان بن حسين ومحمد بن إسحاق، وصالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، ونحوهم، وهؤلاء يخرج لهم أبو داود والترمذي والنسائي، وقد يخرج مسلم لبعضهم متابعة.

الطبقة الرابعة: قوم رووا عن الزهري، من غير ملازمة، ولا طول صحبة، ومع ذلك تكلم فيهم، مثل إسحاق بن يحيى الكلبي، ومعاوية بن يحيى الصدي، وإسحاق بن أبي فروة، وإبراهيم بن يزيد المكي والمثنى بن الصباح، ونحوهم، وهؤلاء قد يخرج الترمذي لبعضهم.

الطبقة الخامسة: قوم من المتروكين والمجهولين كالحكم الأيلي، وعبد القدوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب وبحر السقاء، ونحوهم...". (الحنبلي. ز. إ، 1407-1987، 613-615/2).

حيث يمكن أن نقف من خلال هذه الطبقات على الحضور البارز لمبدأ الاختصاص في التمييز بين الحفاظ فمزية الطبقة الأولى على الثانية مثلاً طول الصحبة أو الملازمة وهي من أكثر العلامات دلالة على الاختصاص بالشيخ، إذ كلما ضعفت هذه المزية تأخر الراوي في السلم الترتيبي على ما نلاحظه مثلاً في الطبقة الرابعة الذين رووا من غير ملازمة وطول صحبة، أي افتقارهم لمبدأ الاختصاص المرجح لجانب الحفاظ والإنقان.

والكلام في الأصحاب متأصل في المكتبة الحديثية، غاية ما يمكن التنبيه عليه هو الحضور التطبيقي لمبدأ الاختصاص في مبحث الرواة، على غرار طبقات الحفاظ لأثرها النقدي في الترجيح عند الاختلاف وتقوية ملكة الناقد في تحليل الأحاديث.

يقول ابن رجب الحنبلي: "علم أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين: أحدهما: معرفة رجالهم وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هين، لأن الثقات الضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف.

والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا هو الذي

يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على علل الحديث". (الحنبلي. ز. إ، 1407-1987، 53/1)

ثانيا-الحكم النسبي على الرواة:

إنَّ المقصود بالحكم النسبي هو الحكم على الرواة توثيقاً أو تضعيفاً بقيد معتبر في الرواية، بمعنى أن الحكم غير مطرد في جميع الأحوال، بل بالنظر إلى حال دون حال، وقد ذكر ابن رجب قوم من الثقات ضعّف حديثهم في بعض الأوقات دون بعض، لعدة اعتبارات ذكرها، منها قضية الاختلاط والرواية عن البلدان والشيخوخ.

وما يمكن الالتفات إليه في هذا السياق هو حضور مبدأ الاختصاص في إصدار الحكم النسبي على الرواة توثيقاً وتضعيفاً، على أن يعتدّ بمضآنّ الإتيان للتوثيق ومضآنّ الخطأ للتضعيف دون أن يكون كلاهما مطلقاً وإلاّ أهمل مروّيه فلا يلتفت إليه.

إذ العمل الحديثي أدقّ من هذه الأحكام المطلقة لأنّه يتأسّس على منهج علمي دقيق يراعى فيه خصوصيّة الجبلة الإنسانية القابلة للخطأ والنسيان والوهم كما لا يهمل تأثير الطبيعة المتغيرة للأداء البشري خلال فترة التحمل والأداء على الرواية الحديثية، وبين المراجعة وعدم الإهمال من جهة، والنقد والاعتبار من جهة أخرى، يلوح لنا في الأفق عقلية المحدثين في التعامل مع المؤثرات الواقعة والمتوقعة على مجال الرواية.

دون أن نغفل الغاية في الاستفادة أكثر ما يمكن من النصوص التأسيسية وعدم إهمالها بتوسيع دائرة الردّ خاصّة فيما يتعضّد بما هو معتبر في مجال تقوية الرواية.

وقد سبق بيان أسباب القول بالاختصاص، وإيراد أقوال أئمة النّقد فيمن عرفوا بذلك تعديلاً وتجريحاً بما يكشف دقّة متناهية في سبر المرويّات والموضوعيّة في تناول أحوال الرواة، فقد يشترك الرواة في التوثيق ولكن يتفاضلون بحديثيّة ما في إطلاق الحكم على غرار ابن معين في قوله حين سئل عن: "ابن عيينة أحسنهم حديثاً؟ فقال يحيى بن معين: «الثوري أحسن حديثاً من ابن عيينة وأسند، وسفيان بن عيينة أحسن حديثاً عن الكوفيين، وشعبة أسند من الثوري»". (ابن معين. ي، 1408-1988، ص316).

فرغم موثوقيّة ابن عينة وسفيان الثوري وشعبة في الضبط والعدالة إلّا أنّهم يتفاضلون تفاضلاً مقيّداً وفق قرينة الاختصاص على غرار تقديم ابن عينة في الرواية عن الكوفيين مثلاً.

ويحسن التنبيه على مسألة مهمّة وهو أنّ الاعتداد بقرينة الاختصاص كما هي في تقوية جانب الضبط هي كذلك علامة على وقوع الرّأوي في الخطأ والوهم في الرّواية عن شيخ معيّن أو بلد معيّن ويدلّ على ذلك قول يحيى بن معين في جعفر بن برقان أنّه "ثقة فيما روى عن غير الزهري، وأما ما روى عن الزهري فهو ضعيف، وكان أمياً لا يكتب، وليس هو مستقيم الحديث عن الزهري، وهو في غير الزهري أصح حديثاً". (ابن معين. ي، 1408-1988، ص385).

حيث تمثّل كتب السّؤالات أحد المصادر الأساسيّة في المكتبة الحديثيّة لتطبيقات النّقاد لقرينة الاختصاص على اختلاف بينهم في المخرجات النقديّة للرّواة والمرويات، ولكن من حيث الاعتداد لا يمكن عزل القرائن عن المنهج الحديثي في معالجة الرّواية من ناحية، كما لا يمكن إهمالها عند النظر إلى منهج المحدثين في الحكم على الرّواة خاصّة عند الاختلاف.

ثالثاً-دفع تعارض الجرح والتعديل:

قد يظهر من الآثار المترتبة عن أسباب الاختصاص في الدراسات الرجاليّة للحديث، تعارضاً بين التوثيق مرّة والتجريح مرّة أخرى وليس الأمر كذلك إذا فهم في سياق نقديّ خاصّ يقوم على اعتبار القرائن في الحكم على مرويات الرجال.

قال ابن القيم: "ولا تنافي بين قول من ضعفه وقول من وثقه لأنّ من وثقه جمع بين توثيقه في غير الزهري وتضعيفه فيه وهذه مسألة غير مسألة تعارض الجرح والتعديل بل يظنّ قاصر العلم أنّها هي فيعارض قول من جرّحه بقول من عدّله وإنما هذه مسألة أخرى غيرها وهي الاحتجاج بالرجل فيما رواه عن بعض الشيوخ وترك الاحتجاج به بعينه فيما رواه عن آخر.

وهذا كإسماعيل بن عياش فإنه عند أئمة هذا الشأن حجه في الشاميين أهل بلده وغير حجه فيما رواه عن الحجازيين والعراقيين وغير أهل بلده.

ومثل هذا تضعيف من ضعف قبضة في سفيان الثوري واحتج به في غيره كما فعل أبو عبد الرحمن النسائي، وهذه طريقة الحذاق من أصحاب الحديث أطباء عللة يحتجون بحديث الشخص عمن هو معروف بالرواية عنه وبحفظ حديثه وإتقانه وملازمته له واعتناؤه بحديثه ومتابعة غيره له ويتركون حديثه نفسه عمن ليس هو معه بهذه المنزلة". (الجوزية. إ. م، 1414 - 1993، ص 238).

وهو من الأسباب المفسرة لاختلاف النقاد، خاصة إذا ثبت مرجع الحكم على الراوي وفق حيثية ما تنبئ بانفراد معتبر في الرواية، فلا يحمل قولهم محمل التعارض ولكن على انفكاك جهة في الحكم فيوثق فيما يغلب الظن فيه على الحفظ ويضعف فيما يغلب الظن فيه على الوهم والخطأ.

ومدار هذا الجهد فحص مرويات الراوي واعتبار القرائن للتأكد من الحفظ قوة وضعفا، مع الإمام بأحواله المتغيرة ومدى تأثيرها على الرواية، لذلك كان من المناسب ذكر أهمية هذه القرينة في المجال النقدي وهو ما يدعونا إلى دراسة الآثار المترتبة عن الاعتداد بقرينة الاختصاص في نقد الحديث، ولعل ما سنورده في المسائل الآتية دليلا على ذلك:

أولا- الحكم على الحديث من حيث القبول والرد:

إنّ منهج المحدثين في الحكم على الحديث مقرّر بالشروط المعتبرة في الراوي ومرويته، خاصة عند الأئمة الذين أفصحوا عن شروطهم في التخرّيج والحكم على الحديث، وبالنظر في ممارستهم التطبيقية ومضمّن تصانيفهم، نلاحظ اعتدادهم بقرينة الاختصاص في التوثيق على غرار مسلم في تخرّجه لحديث جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة بنت الحارث، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا سَجَدَ جَأَى حَتَّى يَرَى مِنْ خَلْفِهِ وَضَحَ إِبْطِيهِ». أخرجه مسلم في صحيحه. (مسلم. ن،

د.ت، 1/357، ح 239).

وقد أوضح مسلم في التمييز سبب تخريجه لجعفر بن برقان رغم كونه ممن يضعف في البعض ويوثق في البعض الآخر وذلك عبر سبر حديثه الذي يكشف عن ضبطه وإتقانه لحديث ميمون وابن الاصم حتى صار مختصا بهما، فأوضح ذلك بقوله: "وعلى هذا المقال الذي وصفنا عن حماد في حسن حديثه وضبطه عن ثابت حتى صار أثبتهم فيه جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران ويزيد بن الاصم فهو أغلب الناس عليه والعلم بهما وبحديثهما ولو ذهب تزن جعفرا في غير ميمون وابن الاصم وتعتبر حديثه عن غيرهما كالزهري وعمرو بن دينار وسائر الرجال لوجدته ضعيفا رديء الضبط والرواية عنهم". (مسلم. ن، 1410هـ، ص218).

قال يحيى بن معين: «جعفر بن برقان ثقة فيما روى عن غير الزهري، وأما ما روى عن الزهري فهو ضعيف، وكان أمياً لا يكتب، وليس هو مستقيم الحديث عن الزهري، وهو في غير الزهري أصح حديثاً». (ابن معين. ي، 1408-1988، ص385).

حيث يمكن أن نقف من خلال ما أوردناه من كلام الأئمة على فائدتين، أولها أثر الاختصاص في الحكم على الحديث وإن كان راويه لم يبلغ درجة الحفاظ من الضبط والإتقان، وثانيها أن قرينة معتبرة في جانب التوثيق كما هي في جانب التضعيف لذلك حكم على جعفر بالضعف في حديث الزهري خلافا لحديثه عن ميمون.

ثانيا- حضور قرينة الاختصاص في الترجيح بين الأحاديث:

ذكر الحازمي في كتاب الاعتبار وجوها من أوجه الترجيح عند وقوع الاختلاف بين الحديثين بلغ بها خمسون وجها، وما يمكن التنبيه عليه في هذا المقام تعلق بعضها بمدلول الاختصاص على غرار قوله: "أن يكون أحد الحديثين سمعه الراوي من مشايخ بلده، والثاني سمعه من الغرباء فيرجح الأول؛ لأن أهل كل بلد لهم اصطلاح في كيفية الأخذ من التشدد والتساهل وغير ذلك، والشخص أعرف باصطلاح أهل بلده، ولهذا يعتبر أئمة النقل حديث إسماعيل بن عياش، فما وجدته من الشاميّين احتجوا به، وما كان من الحجازيّين والكوفيّين وغيرهم لم يلتفتوا إليه؛ لما يوجد في حديثه من النكارة إذا رواه عن الغرباء". (الحازمي. ز، 1359هـ، 1/12).

مثاله: ما رواه إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَقْرَأُ الْحَائِضُ وَلَا الْجُنُبُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ». قال الترمذي: "لا أعرفه من حديث ابن عقبة، وإسماعيل بن عياش منكر الحديث عن أهل الحجاز، وأهل العراق". (الترمذي. أ، 1409/58).

فحكم الترمذي بتضعيف حديث ابن عياش من طريق موسى ابن عقبة وهو معروف عن غيره بناء على اعتبار قرينة توثيق ابن عياش في الشاميين وضعفه ونكارة حديثه في الرواية عن الحجازيين وأهل العراق وهو من باب الاختصاص بالرواية عن البلدان. ومن ذلك أيضا الاختصاص بالحفظ عن الشيخ لكثرة ملازمة وطول صحبة وقد اعتبر الحازمي من ذلك "أن يكون أحد الراويين أكثر ملازمة لشيخه، فإن المحدث قد ينشط تارة فيسوق الحديث على وجهه، وقد يتكاسل في الأوقات فيقتصر على البعض، أو يرويه مرسلًا إلى غير ذلك من الأسباب". (الحازمي. ز، 1359هـ، 12/1)

ومجال تطبيق هذه القرينة متفرّع في مجال الرواية على غرار مسألة تعارض الوقف والرفع، مثاله ما وقع من اختلاف مالك وابن جريج في الرواية عن نافع فرواه مالك موقوفًا ورواه ابن جريج مرفوعًا من حديث نافع أن عبد الله بن عمر كان: «إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ. وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، رَفَعَهُمَا دُونَ ذَلِكَ». (مالك. أ، 1406 – 1985، 77/1، ح 21).

قال الزرقاني: "ومعارضته بذلك لا تنهض، إذ مالك أثبت من ابن جريج لا سيما في نافع لكثرة ملازمته له". (الزرقاني. م، 1424 – 2003، 299/1).

ومن الوجوه التي اعتبرت في سياق الترجيح فيما كان متصلًا بالاعتداد بقرينة الاختصاص "أن يكون راوي أحد الحديثين مع حفظه صاحب كتاب يرجع إليه، والراوي الآخر حافظ غير أنه لا يرجع إلى كتاب، فحديث الأول أولى أن يكون محفوظًا؛ لأنّ الخاطر قد يخون أحيانًا". (الحازمي. ز، 1359هـ، 16/1)

مثاله ما رواه صالح بن كيسان، وعبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن عمار، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ في التيمم.

سئل عن هذا الحديث أبو حاتم الرازي وأبو زرعة فقالا: " هذا خطأ؛ رواه مالك وابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار، وهو الصحيح، وهما أحفظ." (الرازي، 1271-1952، 489/1)

وهي ما رواه مالك بن أنس، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار، قال:

«تَيَمَّمْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَنَاقِبِ». أخرجه ابن حبان في صحيحه. (ابن حبان، 1414 – 1993، 133/4، ح 1310).

فترجيح رواية مالك على غيره من الحفاظ بمزية كونه صاحب حفظ وكتاب، قال أبو حاتم وأبو زرعة: " مالك صاحب كتاب، وصاحب حفظ." (الرازي، 1271-1952، 489/1).

ومسائل الترجيح متفرعة جدًا في تحليل الأحاديث على اختلاف بين النقاد في التطبيقات العملية إلا أننا اكتفينا بما يكشف اللثام على حضور قرينة الاختصاص ومتعلقاتها في النقد الحديثي للمرويات.

ثالث- اعتبار قرينة الاختصاص في قبول التفرد:

قد يكون لقرينة الاختصاص مزية في قبول النقاد لانفراد الراوي فيما اختص به من الرواية عن شيخ ما لبلوغ درجة الضبط والإتقان في مروياته مثاله ما انفرد به الفريابي عن الثوري.

قال ابن عدي: "والفريابي له عن الثوري أفرادات وله حديث كثير عن الثوري وقد قدم الفريابي في سفيان الثوري على جماعة مثل عبد الرزاق ونظرائه وقالوا الفريابي أعلم بالثوري منهم." (الجرجاني، إ.ع، 1418-1997، 469/7).

قال الذهبي: "لأنه لازمه مدة، فلا ينكر له أن ينفرد عن ذاك البحر." (الذهبي. شمس 1382 - 1963، 71/4).

وبهذا يتضح أنّ للقارئ على غرار الاختصاص أثر في الحكم على الراوي ومروية ومجال الاعتداد به متشعب في المباحث الحديثية بما يفصح عن جهد المحدثين في خدمة

السنة النبوية والاستفادة أكثر ما يمكن من النصوص التأسيسية، ديدهم في ذلك المنهج العلمي الرصين المؤسس على قواعد علمية ومنهجية تصون الرواية من مداخل الوهم والخطأ كما تصونها من الهدر والترك دون موجب معتبر من خلال النقد الموضوعي للرواية.

*- خاتمة:

- بعد البحث فيما سبق من المسائل يمكن أن نخلص إلى تقرير أهم النتائج، وهي كالآتي:
- ✓ يحضر الاختصاص ضمن القرائن المعتمدة الذي يعني بدراسة انفراد الراوي بحديثية معتبرة مؤثرة على رواية الحديث.
 - ✓ يؤكد الاعتداد بقرينة الاختصاص على المنهج النسبي في الحكم على الحديث قبولاً ورداً وعلى الرواة توثيقاً وتضعيفاً.
 - ✓ الاختصاص وجه من وجوه ترجيح القبول أو التوثيق كما هو وجه من وجوه ترجيح الرد أو التضعيف.
 - ✓ للمحدثين أسباب للقول بالاختصاص على غرار الملازمة والإكثار عن الشيوخ والرواية عن البلدان وغيرها..
 - ✓ الاختصاص من حيث العمل به في النقد الحديثي مطرد عند أئمة النقد لكن لا يمنع ذلك من الاختلاف بينهم في الممارسة التطبيقية.
 - ✓ لا يتم القول بالاختصاص إلا بعد جهد علمي دقيق في دراسة شبكة العلاقات والروابط والصلات بين الرواة، لذلك لا يمكن القول بعشوائية الأحكام النقدية للمحدثين.
 - ✓ يكشف اعتبار القرائن عن موضوعية المنهج الحديثي في دراسة المؤثرات وعقلانية المحدثين في الاهتمام بالمؤثرات في الحكم على الرواة تقوية وتضعيفاً.
 - ✓ للاختصاص آثار علمية ومنهجية في التعامل مع المرويات والحكم على الرواة والمرويات ودراسة الانفراد والتعليل والترجيح عند التعارض.

✓ هذا المبدأ يؤكد قول النقاد أنّ لكلّ حديث نقد خاص وفق مخرجات الدراسة العلميّة للرواية.

**

قائمة المصادر والمراجع:

- ابن حبان، محمد. (1414 - 1993). *صحيح ابن حبان*. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط2. لبنان: مؤسسة الرسالة.
- ابن حجر، أحمد بن علي. (1379هـ). *فتح الباري*. تصحيح: محي الدين الخطيب. بيروت: دار المعرفة.
- (1404هـ-1984). *النكت*. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي. ط1. المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.
- ابن معين، يحيى. (1408-1988). *سؤالات ابن الجنيّد لأبي زكريا يحيى بن معين*. تحقيق: أحمد محمد نور سيف. ط1. السعودية: مكتبة الدار.
- ابن منظور، جلال الدّين. (1413-1992). *لسان العرب*. ط3. بيروت: دار صادر.
- الباقي، عادل. (1425 هـ). *قواعد العلل وقرائن الترجيح*. ط1. السعودية: دار المحدث للنشر والتوزيع.
- البخاري، محمد بن إسماعيل. (د.ت). *التاريخ الكبير*. الهند: دائرة المعارف العثمانية.
- الترمذي، أبو عيسى. (1409 هـ). *علل الترمذي الكبير*. تحقيق: صبيح السامرائي وآخرون. ط1. بيروت: عالم الكتب.
- الجرجاني، ابن عدي. (1418-1997). *الكامل في ضعفاء الرجال*. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض. ط1. لبنان: دار الكتب العلمية.
- الجرجاني، علي بن محمد. (1403-1983). *التعريفات*. ط1. بيروت: دار الكتب العلميّة.
- الجوزيّة، ابن قيم. (1414 - 1993). *الفروسيّة*. تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان. ط1. السعودية: دار الأندلس.
- الحازمي، زين الدّين. (1359هـ). *الاعتبار في الناسخ والمنسوخ*. ط2، الهند: دائرة المعارف العثمانية.
- الحنبلي، ابن رجب، زين الدّين. (1407-1987). *شرح علل الترمذي*. تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد. ط1. الأردن: مكتبة المنار.

- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي. (د.ت). *الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع*. تحقيق: محمود الطحان. السعودية: مكتبة المعارف.
- الذهبي، شمس الدين. (1382-1963). *ميزان الاعتدال*. تحقيق: علي محمد البجاوي. ط1. لبنان: دار المعرفة للطباعة والنشر.
- (1405-1985). *سير أعلام النبلاء*. ط3. لبنان: مؤسسة الرسالة.
- الرازي، ابن أبي حاتم. (1271-1952). *الجرح والتعديل*. ط1. الهند: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، دار إحياء التراث العربي.
- (1427-2006). *العلل*. ط1، مطابع الحميضي.
- الزرقاني، محمد. (1424-2003). *شرح الزرقاني على موطأ مالك*. تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. ط1. مصر: مكتبة الثقافة الدينية.
- الزيلعي، جمال الدين. (1418-1997). *نصب الزاوية*. تحقيق: محمد عوامة. ط1. لبنان : مؤسسة الريان للطباعة والنشر.
- مالك، ابن أنس. (1406-1985). *الموطأ*. لبنان: دار إحياء التراث العربي.
- المزي، جمال الدين. (1400-1980). *تهذيب الكمال*. تحقيق: بشار عواد معروف. ط 1. لبنان: مؤسسة الرسالة.
- مسلم، النيسابوري. (1410هـ). *التميز*. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. ط3. السعودية: مكتبة الكوثر.
- (د. ت). *صحيح مسلم*. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. لبنان: دار إحياء التراث العربي.
- معبد، أحمد. (1425-2004). *ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الأفراد والتكرير والتركيب*. ط1. السعودية: مكتبة أضواء السلف.
- النووي، محي الدين. (1416-1995). *المنهاج شرح مسلم بن الحجاج*. لبنان: دار الكتب العلمية.